

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/XI/4
5 December 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الحادي عشر

حيدر آباد، الهند، 8-19 أكتوبر/تشرين الأول 2012

البند 4-1 من جدول الأعمال

المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الحادي عشر

المقرر 4/11 استعراض تنفيذ استراتيجية حشد الموارد بما في ذلك وضع الأهداف

إن مؤتمر الأطراف،

أولا - تحديد الأهداف

1- يحث الأطراف على النظر في جميع المصادر والوسائل الممكنة التي من شأنها المساعدة في استيفاء مستوى الموارد اللازم، وفقا للمادة 20 من الاتفاقية وتمشيا مع المقرر 3/10؛

2- إذ يساوره القلق من أن نقص الموارد المالية الكافية لا يزال يمثل أحد العوائق الرئيسية أمام تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

3- و إذ يشير إلى المقرر 3/10 والهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي و إذ يؤكد مجددا ضرورة حشد الموارد (المالية والبشرية والتقنية) من جميع المصادر وأن يتوازن ذلك مع التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 و إذ يسلم الضوء على ضرورة مواصلة النظر في تقييم الموارد المحشودة من حيث نتائج التنوع البيولوجي المحققة؛

4- و إذ يشير إلى الفقرة 8(ط) من المقرر 3/10، يؤكد من جديد مقرره بشأن اعتماد أهداف خلال اجتماعه الحادي عشر شريطة أن يكون قد تم تحديد واعتماد خطوط أساس قوية و إطار إبلاغ فعال؛

5- يرحب بإطار الإبلاغ الأولي والإرشادات المنهجية وإرشادات التنفيذ (UNEP/CBD/COP/11/14/Add.1) ويقرر استعماله باعتباره إطارا مرنا وأوليا للإبلاغ عن الموارد المحشودة لأغراض التنوع البيولوجي على الصعيد الوطني والعالمي ورصدها، ويدعو الأطراف إلى البناء على هذه الإطار المرن على الصعيد الوطني كجزء من الرصد، بما في ذلك تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، والإبلاغ عن النجاح المحقق والعوائق المعترضة في الإبلاغ عن الموارد المحشودة لأغراض التنوع البيولوجي ورصدها،

وذلك قبل الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، نظرا للاستعراض المشار إليه في الفقرة 23؛

6- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى تقديم معلوماتها من خلال إطار الإبلاغ الأولي، على النحو المشار إليه في الفقرة 5، وباستخدام متوسط التمويل السنوي للتنوع البيولوجي للسنوات 2006-2010 باعتباره خط أساس أوليا، والإبلاغ عن خبراتها في تطبيق إطار الإبلاغ الأولي، وذلك قبل الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في الوقت المناسب كي ينظر فيها الفريق العامل؛

7- يقرر، على النحو المحدد في المقرر 3/10، إجراء زيادة كبيرة بوجه عام في مجموع التمويل المتعلق بالتنوع البيولوجي، من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، من خلال مجموعة من المصادر، باستخدام معلومات خط الأساس المشار إليها في الفقرة 6، ومع مراعاة المعلومات المحدودة المتاحة عن خطوط الأساس للمؤشرات المعتمدة في المقرر 3/10، استنادا إلى تقييم الأطراف للتقارير بما يتماشى مع الفقرة 5، يقرر تحقيق الأهداف الأولية التالية، التي تعد داعمة لبعضها البعض كانت مستقلة:

(أ) مضاعفة مجموع تدفقات الموارد المالية الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى البلدان النامية بحلول 2015، لاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلا عن البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، والإبقاء على هذا المستوى على الأقل حتى عام 2020، وفقا للمادة 20 من الاتفاقية، للمساهمة في تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، بما في ذلك من خلال أولويات تحددها البلدان للتنوع البيولوجي في الخطط الإنمائية في البلدان المتلقية، باستخدام خط الأساس الأولي المشار إليه في الفقرة 6؛

(ب) السعي إلى أن تدرج 100 في المائة من الأطراف ولكن على الأقل 75 في المائة منها التنوع البيولوجي في أولوياتها أو خططها الإنمائية الوطنية بحلول عام 2015 وبالتالي خصصت موارد مالية محلية مناسبة؛

(ج) السعي إلى أن يكون 100 في المائة من الأطراف ولكن على الأقل 75 في المائة منها بعد تزويدها بموارد مالية كافية، قد قامت بالإبلاغ عن المصروفات المحلية للتنوع البيولوجي وكذلك احتياجات التمويل، وفجواته وأولوياته بحلول عام 2015، بغية تعزيز قوة خط الأساس لتحسين الأهداف الأولية، حسب الاقتضاء؛

(د) السعي إلى أن يكون 100 في المائة من الأطراف ولكن على الأقل 75 في المائة منها، بعد تزويدها بموارد مالية كافية، قد أعدت خططا مالية وطنية للتنوع البيولوجي بحلول عام 2015، وأن يكون 30 في المائة من هذه الأطراف قد أجرى تقديرا و/أو تقييما للقيم المتأصلة، والإيكولوجية، والجينية، والاجتماعية الاقتصادية، والعلمية، والتعليمية، والثقافية، والترفيهية، والجمالية للتنوع البيولوجي ومكوناته؛

8- وإذ يضع في اعتباره إمكانية الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في حشد الموارد من أجل التنوع البيولوجي، يقرر النظر في طرائق ومراحل أساسية لتفعيل هذا الهدف تفعيلا كاملا في اجتماعه الثاني عشر، بغية اعتماد هذه الطرائق والمراحل الأساسية؛

9- وإذ يدرك أن الموارد المحلية، في العديد من البلدان النامية، تغطي بالفعل أكبر حصة من حشد الموارد ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، يقرر أن يضع، في اجتماعه الثاني عشر، عملية شفافة من شأنها أن تشجع وتيسر جهود الإبلاغ من قبل البلدان النامية نحو تحقيق أهداف الاتفاقية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

ثانيا - استعراض تنفيذ استراتيجية حشد الموارد

10 - إذ يشير إلى المقرر 11/9 بشأن استراتيجية حشد الموارد، يقرر أن تنفيذ استراتيجية حشد الموارد في سيتم استعراضه في الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية، ويطلب إلى الأمين التنفيذي التحضير لهذا الاستعراض، بما في ذلك عن طريق استكمال استعراض تنفيذ الغايات 2 و 5 و 6 و 7 و 8 من استراتيجية حشد الموارد، استنادا إلى المدخلات المقدمة من الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين ومصادر البيانات ذات الصلة الأخرى، كي ينظر فيها الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه الخامس؛

11 - يؤكد مجددا ما جاء في الفقرة 5 من المقرر 3/10 التي تنص على أن تقارير الرصد العالمي عن تنفيذ استراتيجية حشد الموارد ينبغي إعدادها في الوقت المناسب كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعاته العادية، ويطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد تقارير رصد عالمي دورية عن تنفيذ استراتيجية حشد الموارد؛

12 - يقرر إدراج النظر في حشد الموارد لبروتوكول ناغويا في تنفيذ استراتيجية حشد الموارد لدعم تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية لفترة 2008-2015؛

13 - و إذ يشير إلى الفقرة 11 من المقرر 3/10 التي تقر بإجراء كثير من البلدان النامية تحليلات لقيم التنوع البيولوجي أن هذه البلدان تعمل على سد الفجوة المالية من أجل حفظ مواردها البيولوجية على نحو فعال، يدعو الأطراف إلى تقاسم الخبرات والدروس المستفادة، ويدعو البلدان المتقدمة إلى تلبية الاحتياجات التي جرى تحديدها، وتهيئة ظروف تمكينية للبلدان التي لم تجر هذه التحليلات حتى الآن من أجل تحديد احتياجاتها؛

14 - و إذ يشير إلى الفقرة 6 من المقرر 11/9، يحث الأطراف والحكومات الأخرى، متى أمكن، على مواصلة تعزيز القدرات الإدارية والتنظيمية الوطنية، من أجل تهيئة البيئة التمكينية المناسبة لحشد الاستثمارات الخاصة والعامه في مجال التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية؛

15 - يدعو الأطراف، حسب الاقتضاء، إلى دعم البلدان النامية، لاسيما أقل البلدان نمو والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلا عن البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، من أجل تعزيز قدراتها المؤسسية والوطنية والإدارية والتنظيمية، بغية زيادة فعالية التدفقات المالية الدولية والوطنية واستدامتها؛

16 - و إذ يشير إلى الفقرة 4 من المقرر 11/9، مع وضع الفقرة 11 من المقرر 3/10 في الاعتبار، يدعو الأطراف والمنظمات الشريكة ذات الصلة إلى النظر في دورها في تهيئة بيئة تمكينية، للقطاعين العام والخاص، دعما لأهداف الاتفاقية وبروتوكولها، وتقديم معلومات عن خبراتها إلى الأمين التنفيذي (انظر أيضا الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/9)؛

17 - يشجع الأطراف على إجراء تخطيط/تحليل مؤسسي، يغطي طائفة كاملة من خيارات موارد التنوع البيولوجي، كجزء من عملية وضع استراتيجيات قطرية لحشد الموارد في البلدان النامية في إطار تنقيح استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي؛

18 - يدعو الأطراف إلى النظر في المشورة المقدمة والمعلومات التقنية الواردة في المقرر 30/11 بشأن التدابير الحافزة؛

19 - إذ يقر بأن استراتيجية حشد الموارد التابعة للاتفاقية تدعو إلى استكشاف آليات مالية جديدة وابتكارية على جميع المستويات بغية زيادة التمويل من أجل دعم الاتفاقية وخططها الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأن بعض هذه الآليات جاري استخدامه بالفعل وإذ يشير إلى المقرر 3/10، يؤكد مجدداً أن أي آليات مالية جديدة وابتكارية هي تكميلية، ولا تحل محل الآلية المالية المنشأة وفقاً للمادة 21 من الاتفاقية؛

20 - يحيط علماً بتجميع الآليات المالية الابتكارية (UNEP/CBD/COP/11/14/Add.3) الذي يستند إلى المساهمات المقدمة استجابةً للفقرة 8(ج) من المقرر 3/10، والتي تسلط الضوء على الأنشطة المتعلقة بالآليات المالية الابتكارية التي أجريت منذ الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، وورقة المناقشة حول ضمانات زيادة تمويل التنوع البيولوجي والمبادئ التوجيهية الممكنة (UNEP/CBD/COP/11/INF7)، ويشير إلى نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+20) التي تشجع على مواصلة استكشاف مصادر تمويل ابتكارية واستخدامها، بالإضافة إلى الوسائل التقليدية للتنفيذ، ويلاحظ تقرير الحلقة الدراسية للحوار غير الرسمي حول زيادة تمويل التنوع البيولوجي التي عقدت في كيتو، إكوادور، من 6 إلى 9 مارس/آذار 2012، بما في ذلك المقترح المتعلق بالآلية الانبعاثات الصافية المجتنبية، وحلقة العمل بشأن آليات تمويل التنوع البيولوجي: دراسة الفرص والتحديات، التي عقدت في مونتريال، كندا، في 12 مايو/أيار 2012؛ ويطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة إعداد ورقة المناقشة بشأن الضمانات، استناداً إلى التعليقات المستلمة من الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، لتقديمها إلى الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية، ويطلب إلى الفريق العامل، في اجتماعه الخامس، أن يناقش ذلك لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر؛

21 - يدعو الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى تقديم آرائهم الدروس المستفادة عن المخاطر والمنافع المحتملة للآليات المالية الابتكارية القطرية، بما في ذلك عن المبادئ والضمانات الممكنة لاستخدامها، وذلك في الوقت المناسب كي ينظر فيها الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ في اجتماعه الخامس؛ ويطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع هذه المعلومات، مع الأخذ في الحسبان ورقة المناقشة الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/11/INF/7 والبناء على المساهمات والمبادرات السابقة، بما في ذلك حلقة كيتو الدراسية وحلقة عمل مونتريال المشار إليهما أعلاه؛ ويطلب إلى الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ مناقشة ذلك في اجتماعه الخامس، كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر.

ثالثاً - خارطة الطريق

22 - يقرر أن يستعرض في اجتماعه الثاني عشر التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بغية اعتماد هدف نهائي لحشد الموارد، استناداً إلى تدفق الموارد المالية التي تستجيب للهدف الأولي المشار إليه في الفقرة 7(أ) والمعلومات المحددة في الفقرتين 7(ج) و(د)؛ وإبقاء تحقيق هذه الأهداف قيد الاستعراض في الاجتماعات التالية لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020؛

23 - يطلب إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية أن يواصل في اجتماعه الخامس استعراض إطار الإبلاغ الأولي فضلاً عن معلومات خط الأساس لكل هدف من هذه الأهداف، بما في ذلك دور العمل الجماعي بما في ذلك عن طريق المجتمعات الأصلية والمحلوطنين غير القائمة على آليات السوق، من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية؛ ويطلب إلى الأمين التنفيذي التحضير لهذا الاستعراض، استناداً إلى المعلومات المستلمة من الأطراف عن تطبيق إطار الإبلاغ الأولي والاحتياجات التمويلية، والفجوات والأولويات؛

24 - يرحب بالنتائج الأولية للفريق الرفيع المستوى المعني بالتقييم العالمي للموارد بخصوص تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ويدعو الفريق، بالتعاون مع المبادرات ذات الصلة الأخرى التي يمكنها أن تقدم نهجا أكثر انطلاقا من القاعدة، إلى مواصلة عمله بعد زيادة تشكيل الفريق وتقديم تقرير عن نتائج أعماله إلى الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف؛

25 - ودعما للأهداف المحددة في الفقرة 7، يشجع الأطراف والمنظمات المعنية على تحسين المعلومات المالية القائمة من خلال تعزيز دقة المعلومات المتعلقة بتمويل التنوع البيولوجي واتساقها وطريقة عرضها، وتحسين الإبلاغ عن احتياجات التمويل وفجواته؛ ويشجع الأطراف على دمج استراتيجيات حشد الموارد الوطنية، بما في ذلك تقييمات الاحتياجات القائمة، في عملية صنع القرار بشأن أهداف التمويل الخاصة بها بهدف التصدي لفجوات التمويل في أسرع وقت ممكن وإعداد استراتيجيات قطرية لحشد الموارد، حسب الاقتضاء، بما في ذلك تقييم الاحتياجات من الموارد، وذلك كجزء من استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المحدثة للتنوع البيولوجي، على سبيل الأولوية؛

26 - يطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد إرشادات إضافية للأطراف من أجل تطبيق المؤشرات المعتمدة في المقرر 3/10 على الصعيد الوطني ودون الوطني وإجراء تقييم لإطار المؤشرات استنادا إلى خبرات الأطراف؛

27 - يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر المساهمات الطوعية، أن ينظم أيضا حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية بشأن وضع خطوط أساس قوية وإطار الإبلاغ وإعداد خطط مالية وطنية من أجل التنوع البيولوجي.